

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٩٠ لسنة ٢٠٠١

بشأن إنشاء جهاز للحرفيين والصناعات الصغيرة

بمحافظة الجيزة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الإنتاجي ؛

وعلى قرارى مجلس المحافظين فى ١٩٩٩/١/٦ ، ١٩٩٩/١١/١١ بشأن نقل

جميع الحرفيين والأنشطة المقلقة من داخل المدن إلى أماكن خاصة بهم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ينشأ جهاز لمدينة الحرفيين والصناعات الصغيرة بمحافظة الجيزة تكون له الشخصية الاعتبارية ويمثله أمام القضاء وفى صلته بالغير محافظ الجيزة ورئيس مجلس إدارة المدينة ، ويكون نطاق عمل الجهاز بمدينة الحرفيين والصناعات الصغيرة بالمنطقة من الكليو ٣٦,٥ إلى ٣٨,٥ بطريق مصر الفيوم بمحافظة الجيزة .

ويختص هذا الجهاز بإدارة وتنظيم مدينة الحرفيين والصناعات الصغيرة بمحافظة الجيزة ، ويكون للجهاز موارده المالية الخاصة توضع فى حساب مستقل بأحد البنوك وتعتبر أمواله فى حكم الأموال العامة ، مع تخصيص مساحة (١٠٪) من المساحة الكلية لصالح الاتحاد التعاونى الإنتاجى بدون مقابل لتقديم الخدمات الفنية للمدينة وتوفير فرص عمل جديدة للشباب .

(المادة الثانية)

يقض محافظ الجيزة في :

- ١ - إصدار قرار تشكيل مجلس إدارة الجهاز .
- ٢ - إصدار قرار بالقواعد المنظمة للعمل بالجهاز .
- ٣ - اعتماد ووضع خطط وبرامج العمل بالجهاز .
- ٤ - تحديد نظام العمل وهيكل الجهاز وتكليف أو تعيين العاملين به حسب حاجة العمل .
- ٥ - الموافقة على التجهيزات والأدوات والمعدات والأثاث والسيارات والمستلزمات والأجهزة وخطوط وشبكات الاتصال السلكية واللاسلكية اللازمة لعمل الجهاز .
- ٦ - تحديد الموارد المالية الخاصة بالجهاز .

(المادة الثالثة)

يعمل بهذا القرار من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٢٥ يونية سنة ٢٠٠١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد